

أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على القوائم المالية للبنوك (قائمة المركز المالي نموذجاً)

The Effect of Applying the Financial Accounting System on the Bank's Balance Sheet

أ.د. كتوش عاشور

Kettouche@gmail.com

أ. محمد طيفور أمينة *

Amouna-79t@hotmail.fr

جامعة الشلف-الجزائر

ملخص:

باعتبار البنوك احد أهم القطاعات و أكثرها تأثيراً على المستوى الدولي، تزداد أهمية قوائمها المالية المنشورة باعتبارها مصدر معلومات من اجل اتخاذ القرارات. و من اجل ذلك قامت الجزائر و سعياً لمسايرة و مواكبة التطورات الاقتصادية الراهنة بإعداد نظام محاسبي مالي قصد إنتاج معلومات تعطي صورة صادقة للوضع المالية.

كلمات مفتاحية: النظام المحاسبي المالي ، القوائم المالية، البنوك.

Abstract:

Banks are one of the most important economic sectors, having a dominant role on the world level. For this, their financial statements were of paramount importance characterizing a source of reliable information in order to make reasonable decisions. However, to cope with current economic developments, Algeria has prepared a new financial accounting system to produce information that represents a sincere and disclosed financial situation.

Keywords: financial accounting system, bank, financial statements.

Abstract:

Les banques sont l'un des secteurs économiques les plus importants, ayant un rôle dominant au niveau mondial. Pour cela, leurs états financiers ont eu une importance primordiale caractérisant une source d'informations fiables afin de prendre des décisions raisonnables.

Cependant, l'Algérie, pour faire face aux développements économiques actuels, a préparé un nouveau système comptable financier afin de produire des informations qui représentent une situation financière sincère et divulguée.

Mot clés : système comptable financier, banque, états financiers.

المقدمة :

تتميز المؤسسات المالية والبنوك بنشاط خاص يميزها عن جميع الكيانات في شتى المجالات الاقتصادية، التجارية والخدمية الأخرى، بالإضافة إلى دورها الحيوي في تنشيط الحركة الاقتصادية و هذا ما يستدعي أن يكون لها نظام محاسبي خاص فعال من أجل تقديم تقارير وقوائم مالية تساهم في اتخاذ القرارات الرشيدة و تكون قابلة للقراءة و الفهم من طرف مستعمليها بالإضافة إلى تمتعها بالإفصاح و الشفافية.

وعليه جاء النظام المحاسبي المالي كنتيجة لجهود الجزائر من أجل مواكبة المتطلبات والتطورات المالية و المحاسبية و من أجل تخفيض نسبة الفوارق المحاسبية وتسهيل المعاملات الدولية. و لقد فرضت الجزائر تطبيق النظام المحاسبي المالي في بداية جانفي 2010 و الذي يعمل بتطبيق معايير المحاسبة الدولية على كافة المؤسسات سواء مالية أو صناعية أو تجارية أو خدمية كانت. و الذي يعتمد على مبدأ تغليب الجوهر الاقتصادي على المظهر القانوني بالإضافة إلى تحقيق الشفافية و الإفصاح في القوائم المالية.

و على ضوء ما سبق يمكن استخلاص إشكالية هذه الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:
ما هي متطلبات و انعكاسات تطبيق النظام المحاسبي المالي على القوائم المالية (ميزانية) للبنوك؟

أما الأسئلة الفرعية فتتمثل في:

- ما هو مفهوم النظام المحاسبي المالي في ظل المعايير الدولية للمحاسبة و المعلومة المالية؟

- هل يتم إعداد و عرض القوائم المالية للبنوك في النظام المحاسبي المالي وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية؟

أما أهمية و أهداف الدراسة فتكمن في إبراز دوافع إصدار و أهمية النظام المحاسبي المالي ليتوافق و متطلبات معايير المحاسبة الدولية و هذا من خلال التطرق إلى مفهومه و أحكامه بالإضافة إلى التطرق إلى القوائم المالية للبنوك عن طرق التعريف بالمؤسسات البنكية و أهم قوائمها المالية و قواعد إصدارها ثم الربط بين المفهومين عن طريق تلخيص اثر تطبيق

ال SCF على القوائم المالية للبنوك خصوصا الميزانية. و عليه تم تقسيم موضوع هذه الدراسة إلى المحاور التالية:

أولاً: مدخل للنظام المحاسبي المالي (SCF)

ثانياً: القوائم المالية و متطلبات إعدادها وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية

ثالثاً: تطبيق ال SCF في البنوك و أثره في الميزانية العامة

أولاً: مدخل للنظام المحاسبي المالي (SCF)

1- القانون المتضمن النظام المحاسبي المالي الجديد:

لقد وضعت الجزائر نظاماً محاسبياً مالياً بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007، و الذي بين أحكام تطبيقه المرسوم رقم 08-156 المؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1429 الموافق ل 26 مايو سنة 2008 و لقد تقرر تطبيق النظام المحاسبي المالي بموجب القانون سالف الذكر في الأول من شهر جانفي سنة 2009، إلا أنه تأجل إلى السنة الموالية بموجب الأمر رقم 08-02 المؤرخ في 21 رجب 1429، الموافق ل 24 جويلية 2008 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008. و بهذا أصبح هذا القانون ساري المفعول ابتداءً من الأول من شهر جانفي سنة 2010، و بدخوله حيز التنفيذ الغي النظام المحاسبي المالي كل الأحكام المخالفة، لا سيما الأمر رقم 75/35 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1395 الموافق ل 29 أبريل سنة 1975 و المتضمن المخطط الوطني للمحاسبة¹.

2- مفاهيم حول النظام المحاسبي المالي:

نصت المادة رقم 03 من القانون رقم 07-11 الصادر بتاريخ 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي (SCF) "المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية وتصنيفها وتقييمها وتسجيلها وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان و نجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية². يتضمن النظام المحاسبي المالي إطاراً تصورياً للمحاسبة المالية ومعايير محاسبية ومدونة حسابات تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس مبادئ المحاسبية المعترف بها عامة ولاسيما: - محاسبة التعهد.

- استمرارية الاستغلال.

- قابلية الفهم.

- الدلالة.

- المصادقية.

- قابلية المقارنة.

- التكلفة التاريخية.

- أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني³.

يشكل الإطار التصوري للمحاسبة المالية دليلاً لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما تكون بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير معالجة بموجب معيار أو تأويل يعرف الإطار التصوري: (مجال التطبيق - المبادئ و الاتفاقيات المحاسبية الأصول و الخصوم والأموال الخاصة والمنتجات والأعباء)، كما يحدد الإطار التصوري للمحاسبة المالية عن طريق التنظيم⁴.

ثانياً: القوائم المالية و متطلبات إعدادها وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية

1 مفهوم القوائم المالية

- **التعريف الأول:** هي القوائم التي تقوم المنشأة بإعدادها و عرضها سنوياً لمقابلة الاحتياجات العامة للمعلومات من قبل شريحة كبيرة من المستخدمين الخارجيين، و ذلك لغايات اتخاذ القرارات من قبلهم بالاستناد إلى هذه المعلومات⁵.

- **التعريف الثاني:** هي قوائم تعكس التجميع و التبويب و التلخيص النهائي للمعلومات المحاسبية، و تفصح عن نتائج تأثير الأحداث الاقتصادية للكيان⁶. من التعريفين السابقين نستخلص التعريف التالي: أن القوائم المالية هي عبارة عن معلومات محاسبية تقوم المؤسسة بمعالجتها لمقابلة احتياجات المستخدمين و مساعدتهم في اتخاذ قراراتهم.

2 أهداف القوائم المالية: تتمثل أهم أهداف القوائم المالية فيما يلي:

- تهدف القوائم المالية إلى توفير معلومات حول المركز المالي، و الأداء و التغييرات في المركز المالي للكيان تكون مفيدة و لمستخدمين متنوعين في صنع القرارات الاقتصادية.⁷
- اتخاذ القرارات الاستثمارية و منح القروض المالية.
- دراسة و تقييم درجة سيولة الكيان و قدرته على الوفاء بالتزاماته سواءا كانت قصيرة أم طويلة الأجل.
- تقييم الموارد الاقتصادية المتاحة للكيان، و تقييم مصادر هذه الموارد سواءا أكانت في شكل حقوق ملكية أم التزامات.⁸

3 المفاهيم الأساسية لعناصر القوائم المالية:

حتى يمكن الوفاء بالمعلومات الملائمة التي تفي بالاحتياجات العامة لمستخدمي القوائم المالية ينبغي أولاً تحديد المفاهيم الأساسية لعناصر القوائم المالية، و نتناول كل المفاهيم بالتفصيل على النحو التالي:

أ- **الأصول (الموجودات):** تتكون من الموارد التي يسيرها الكيان بفعل أحداث ماضية و الموجهة لان توفر له منافع اقتصادية مستقبلية⁹. و تنقسم عناصر أصول الميزانية من حيث المبدأ إلى قسمين هما: الأصول الثابتة (غير الجارية) و هي تلك الأصول الموجهة للاستخدام الدائم لاحتياجات المؤسسة و كذا تلك المحتجزة لغايات استثمارية طويلة الأجل، بالإضافة إلى تلك التي لا ترغب المؤسسة أو لا تستطيع تحقيقها خلال 12 شهراً التالية لنهاية سنتها المالية. أما القسم الثاني فيتمثل في أصول متداولة (جارية) و التي تمثل موضوع عمل المؤسسة و التي تنتظر منها إمكانية التحقيق (بيعها أو استهلاكها) ضمن إطار الدورة الاستغلالية العادية.¹⁰

ب- **الخصوم (الالتزامات):** هي تضحيات بمنافع اقتصادية يحتمل حدوثها في المستقبل نتجت عن التزامات حالية تعهدت بمقتضاها الوحدة الاقتصادية أن تحول أصول أو تؤدي إلى وحدات أخرى في المستقبل نتيجة لعمليات أو أحداث ماضية.

ت- حقوق الملكية (رؤوس الأموال الخاصة): هي الحق المتبقي في أصول الوحدة الاقتصادية بعد خصم الالتزامات المستحقة عليها.

ث- الاستثمارات بواسطة الملاك: هي الزيادة في صافي أصول الوحدة الاقتصادية الناتجة مما يحول إليها من وحدات أخرى في شكل أشياء لها قيمة بغرض الحصول على أو زيادة حقوق الملكية فيها. و الأصول التي تحوّل إلى الوحدة الاقتصادية كاستثمارات تتم عادة بواسطة الملاك، و أحياناً تأخذ هذه الاستثمارات شكل خدمات أو تحويل التزامات على الوحدة الاقتصادية.¹¹

ج- توزيعات للملاك: و هي مقدار النقص في صافي أصول الوحدة الاقتصادية نتيجة لتحويل أصول، أو تقديم خدمات، أو تحمل التزامات عن طريق الوحدة الاقتصادية للملاك، و تؤدي التوزيعات للملاك إلى تخفيض حقوق الملكية في الكيان.

ح- الدخل الشامل: وهو التغير في حقوق الملكية (صافي الأصول) في الكيان خلال فترة معينة نتيجة لعمليات و أحداث و ظروف أخرى من مصادر بخلاف الملاك. و هو يتضمن جميع التغيرات في حقوق الملكية خلال فترة معينة فيما عدا تلك التغيرات الناتجة عن الاستثمارات عن طريق الملاك والتوزيعات لهم.¹²

خ- الإيرادات (النواتج): تتمثل في زيادة المنافع الاقتصادية خلال السنة المالية في شكل تحصيلات أو زيادة في الأصول أو تناقص في الخصوم، و التي يترتب عنها زيادة في رؤوس الأموال الخاصة، ما عدا تلك المتعلقة بالزيادة في رؤوس الأموال الخاصة الناتجة عن الزيادة في المساهمات.

د- التكاليف (الأعباء): و تتمثل في تناقص المنافع الاقتصادية خلال السنة المالية في شكل تسديدات أو تناقص في الأصول أو زيادة في الخصوم، و التي يترتب عنها تناقص في رؤوس الأموال الخاصة، ما عدا تلك التناقصات المتعلقة بالتوزيعات الممنوحة للمساهمين في المؤسسة.¹³

4 القوائم المالية المعتمدة حسب النظام المحاسبي المالي

تعد الكيانات التي تدخل في مجال تطبيق هذا القانون القوائم المالية سنوياً على الأقل و يحدد محتوى وطرق إعدادها عن طريق التنظيم، و تتضمن القوائم المالية الخاصة بالكيانات عدا الكيانات الصغيرة:

- الميزانية.
 - حساب النتائج.
 - جدول سيولة الخزينة.
 - جدول تغير الأموال الخاصة.
 - ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة ويوفر معلومات مكملة عن الميزانية وحساب النتائج¹⁴.
- يجب أن تعرض القوائم المالية بصفة وافية للوضعية المالية للكيان و نجاعته وكل تغيير يطرأ على حالته المالية، و يجب أن تعكس هذه القوائم مجمل العمليات والأحداث الناجمة عن معاملات الكيان وآثار الأحداث المتعلقة بنشاطه¹⁵.

ثالثاً: تطبيق ال SCF في البنوك و أثره في الميزانية العامة

1 - تطبيق النظام المحاسبي المالي على القوائم المالية للبنوك

انجر عن تطبيق نظام المحاسبة المالية بعض التغييرات التي تطرأ على القوائم المالية و التي حددها مشروع القانون الخاص بهذا النظام وهذا توافقاً مع المتغيرات المالية والمحاسبية الدولية، و جعل من هذه القوائم ذات مصداقية تمتاز بالشفافية في تقديم المعلومات لمستخدميها بمختلف أشكالهم خاصة المستثمرين سواء الأجانب أو المحليين¹⁶.

يجب أن تعكس القوائم المالية كافة العمليات و المعاملات التي تقوم بها المؤسسة و ذلك من أجل إظهار الصورة الوافية و الشفافية للوضعية المالية للمؤسسة.

يتم ضبط القوائم المالية في الأشهر الستة من تاريخ قفل السنة المالية التي تحدد باثنتي عشر (12) شهراً وهذا تحت مسؤولية المسيرين، إضافة إلى احتوائها على معلومات يمكن مقارنتها مع معلومات السنة المالية السابقة.

لقد ألزمت المادة (02) و المادة (04) من النظام رقم 09-04 المؤرخ في 23 جويلية 2009، أن تقوم البنوك والمؤسسات المالية بتسجيل عملياتها المحاسبية وفقاً لمخطط الحسابات البنكية و القواعد المحاسبية و قواعد التقييم للأصول و الخصوم و الأعباء و النواتج حسب تلك المحددة في القرار المتخذ في 26 جويلية 2008، الصادر في إطار المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008.¹⁷

تتكون القوائم المالية القابلة للنشر للبنوك و المؤسسات المالية من الميزانية وخارج الميزانية وحساب النتائج وجدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق¹⁸.

2- قائمة الميزانية للبنوك وفق النظام المحاسبي المالي

تعريف الميزانية (المركز المالي)

التعريف الواقعي: تتحدد أرصدة قائمة المركز المالي من الناحية الواقعية وفق قواعد و أعراف و معايير محاسبية مقبولة عموماً تكونت بمرور الزمن كنتيجة للظروف و الحاجات و الأغراض التي يجب أن تقدمها المحاسبة للأطراف المعنية.¹⁹

أما لجنة المصطلحات التابعة للمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين «AICPA» فتعرف الميزانية على أنها: بيان بشكل جدول أو تلخيص للأرصدة المدينة و الدائنة المنقولة بعد إقفال السجلات المحاسبية المسوكة وفق مبادئ المحاسبة.²⁰

تجمع ميزانية البنوك والمؤسسات المالية، الأصول والخصوم من حيث الطبيعة وتقدمها في ترتيب موافق لسيولتها و استحقاقاتها النسبية، و تأخذ ضمن الجدول معلومات السنة الحالية و السنة السابقة للمقارنة.²¹ كما يجب أن تظهر على الأقل ما يلي:²²

*في الأصول :

- وضعية سندات الخزينة اتجاه البنك المركزي
- مبالغ سندات الخزينة و الآثار الأخرى الممكن تثبيتها اتجاه البنك المركزي
- سندات الدولة و سندات أخرى ممتلئة بعنوان التوظيف
- التوظيفات لدى البنوك الأخرى، القروض والتسبيقات المنوحة للبنوك الأخرى
- التوظيفات النقدية الأخرى سندات التوظيف

*في الخصوم :

- الودائع المستلمة من البنوك الأخرى
- الودائع المستلمة الأخرى للسوق النقدية
- المبالغ المستحقة من المودعين الآخرين
- شهادات إثبات الودائع
- السندات لأمر، السفتجة والخصوم الأخرى المثبتة في ملف
- أموال أخرى مقترضة.

الجدول رقم (01): نموذج ميزانية البنوك و المؤسسات المالية حسب النظام المحاسبي المالي

الميزانية بآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	الأصول	
			الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية.	1
			أصول مالية مملوكة لغرض التعامل	2
			أصول مالية جاهزة للبيع.	3
			سلفيات و حقوق على الهيئات المالية.	4
			سلفيات و حقوق على الزبائن	5
			أصول مالية مملوكة إلى غاية استحقاق	6
			الضرائب الجارية أصول	7
			الضرائب المؤجلة أصول	8
			أصول أخرى	9
			حسابات التسوية	10
			المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة.	11
			العقارات الموظفة	12
			الأصول الثابتة المادية	13
			الأصول الثابتة غير المادية	14
			فارق الحيازة	15
			مجموع الأصول	

الميزانية بآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	الخصوم	
			البنك المركزي	1
			ديون اتجاه الهيئات المالية	2
			ديون تجاه الزبائن	3
			ديون ممثلة بورقة مالية	4
			الضرائب الجارية/خصوم	5
			الضرائب المؤجلة/خصوم	6
			خصوم أخرى	7
			حسابات التسوية	8
			مؤونات لتغطية المخاطر و الأعباء	9
			إعانات التجهيز/إعانات أخرى للاستثمارات	10
			أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة	11
			ديون تابعة	12
			رأس المال	13
			علاوات مرتبطة برأس المال	14
			احتياطات	15
			فارق التقييم	16
			فارق إعادة التقييم	17
			ترحيل من جديد (-/+)	18
			نتيجة السنة المالية (-/+)	19
			مجموع الخصوم	

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 76، نظام رقم 05-09 مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص 18 و 19.

3- قائمة خارج الميزانية

يقصد بالعناصر خارج الميزانية، تلك النشاطات التي تتضمن التزامات احتمالية، قد تطرأ مستقبلاً، لكن لا يمكن تصنيفها ضمن الأصول أو الخصوم، طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها". فالقروض الممنوحة تصنف عادة ضمن أصول البنك التجاري، لكن الوعد بمنح قرض، هو عبارة عن التزام طارئ لا يظهر في ميزانية البنك إلا إذا تحقق، لذلك يراعي ضمن هذه القائمة الأخذ بكل الالتزامات الممنوحة والمحصلة للبنك²³. وتأخذ هذه القائمة الشكل التالي:

الجدول رقم (02): الملحق رقم 1 مكرر: نموذج خارج الميزانية

خارج الميزانية بالآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	الالتزامات	
			التزامات ممنوحة	أ
			التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية	1
			التزامات التمويل لفائدة الزبائن	2
			التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية	3
			التزامات ضمان بأمر الزبائن	4
			التزامات أخرى ممنوحة	5
			التزامات محصل عليها	ب
			التزامات التمويل المحصل عليها من الهيئات المالية	6
			التزامات الضمان المحصل عليها من الهيئات المالية	7
			التزامات أخرى محصل عليها	8

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 76، نظام رقم 05-09 مؤرخ في 18 أكتوبر

سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص 23.

4- مقارنة ميزانية البنك حسب المعايير الدولية للمحاسبة و (SCF)

نظراً لكبر حجم المشروعات الحالية و ضخامتها، و تعدد الشركاء و المساهمين أصحاب حصص أو أسهم رأس المال، فقد أصبح لزاماً على القائمين على إدارة الكيانات إيجاد وسيلة لقياس النتائج²⁴، و بالتالي فان وجود المعايير المحاسبية يعزز موضوعية المخرجات

المحاسبية، حيث أن موضوعية القياس التي تتطلبها المحاسبة لا يمكن تحقيقها إلا بوجود إطار نظري متكامل يحكم عملية التطبيق²⁵. هذا الإطار يتمثل في كل القواعد المتعلقة بالمحاسبة مهما كانت طبيعتها، إلزامية أو اختيارية، أي أنها كل ما من شأنه أن يشكل دليلاً أو مرجعياً، سواء كانت نصوصاً تشريعية أو تنظيمية أو توصيات صادرة عن سلطات مؤهلة لتنظيم الميدان المحاسبي. بالإضافة إلى أنها تعد معايير محاسبية كذلك كل ما تم استخدامه من قبل المؤسسات من الممارسات المحاسبية التي لاقت انتشاراً نتيجة تكرار استعمالها. كما أن مفهومها يعني جميع القواعد التي تلتزم بتطبيقها المؤسسات لأجل إعداد قوائمها المالية.²⁶

و تأسيساً لما سبق فإن القوائم المالية في البنوك التجارية تتميز بأهمية خاصة عن القطاعات الاقتصادية الأخرى، لذا أوجب على البنوك التجارية ضرورة سرعة إعداد هذه القوائم الختامية و الإعلان عنها في وسائل الإعلان المنشورة.²⁷

و فيما يلي سنتطرق إلى شكل الميزانية (المركز المالي) حسب معايير المحاسبة الدولية و مقارنتها بتلك المعدة حسب النظام المالي المحاسبي.

بنك..... فرع.....

قائمة المركز المالي (الميزانية العامة) في نهاية كل شهر

الاستخدامات و الأرصدة المدينة الموارد و الأرصدة الدائنة

بيان	الشهر السابق		الشهر الحالي		بيان	الشهر السابق		الشهر الحالي	
	المبلغ	نسبة مئوية %	المبلغ	نسبة مئوية %		المبلغ	نسبة مئوية %	المبلغ	نسبة مئوية %
رأس المال					أصول نقدية				
المصدر و المدفوع					بالخزينة	X			X
احتياطيات					بالبنك المركزي	X			X
قانوني					بنوك محلية	X			X
نظامي					أصول متداولة				
					محفظه أوراق	X			X

عام					تجارية	X			X
<u>خصوم متداولة</u>	X				كوبونات قبض	X			X
حسابات جارية	X				تقديية طرف	X			X
دائنة	X				المراسلين	X			X
ح/ فروع دائنة	X				محفظة أ مالية	X			X
ح/ بنوك دائنة	X				عملة أجنبية	X			X
صناديق توفير	X				حسابات جارية	X			X
ودائع تحت الطلب	X				مدينة	X			X
ودائع بإخطار	X				سلف بضمان				
ودائع لأجل	X				أ مالية	X			X
أوراق دفع	X				سلف أخرى	X			X
<u>خصوم طويلة</u>	X				<u>أصول ثابتة</u>	X			X
<u>الأجل</u>	X				تأمينات				
سندات	X				أثاث (صافي)	X			X
أرصدة دائنة	X				عقارات (صافي)	X			X
أخرى	X				أرصدة مدينة	X			X
فوائد مدينة	X				أخرى:	X			X
مستحقة	X				فوائد دائنة	X			X
مصاريف مستحقة					مستحقة				
إيرادات مقدمة					إيرادات مستحقة				
<u>توزيعات</u>					مصروفات				
أرباح مرحلة					مقدمة				
أرباح العام					خسائر مرحلة				
حسابات نظامية					حسابات نظامية				

المصدر: محمد السيد سرايا، المحاسبة في المنشآت المالية - البنوك التجارية وشركات التأمين، دار

المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 63.

إن الهدف من إجراء هذه المقارنة يتمثل في تحديد نقاط التوافق بين نظام SCF مع معايير

المحاسبة الدولية (IAS/IFR)، إضافة إلى تمييز نقاط الاختلاف، و عليه فإننا نقوم بهذه

المقارنة من خلال مقارنة ميزانية البنك المعدة حسب م.م.د و تلك المعدة حسب نظام SCF
كما يلي:

من حيث عناصر الميزانية:

- نرى أن النظام المحاسبي المالي SCF يتفق في ترتيب عناصر الأصول و الخصوم
مع معايير المحاسبة الدولية، حيث نجد أن:

• **من جانب الأصول:** نجد أن الموجودات يتم ترتيبها حسب الترتيب التنازلي
للسيولة²⁸ أي وفقاً لسهولة تحويلها إلى نقدية، إلا انه نجد أن الميزانية المعدة
حسب معايير المحاسبة الدولية تحتوي على عنصر إضافي يتمثل في الأرصدة
المدينة الأخرى.

• **من جانب الخصوم:** نجد أن البنوك تعتمد على الإقراض و الاقتراض قصير
الأجل كمصدر لأموالها في حين نجد أن رأس مال البنك يمثل جانب ضئيل
أمامها. كما نجد أن معايير المحاسبة الدولية تعتمد التفريق في مصادر بعض
الخصوم كنوع الاحتياطات و التوزيعات المعتمدة.

- **المقاصة:** لا يمكن إجراء أي مقاصة بين أصول و خصوم الكيان إلا إذا كانت مبنية
على أسس تعاقدية أو قانونية²⁹ و هذا ما تنص عليه معايير المحاسبة الدولية في
المعيار المحاسبي IAS32 "الأدوات المالية: العرض" و الذي يحدد إجراءات المقاصة
بين الأصول و الالتزامات المالية.

خاتمة

من خلال دراستنا لأثر النظام المحاسبي المالي على القوائم المالية للبنوك -في النقاط المدروسة فقط- يمكننا القول أن:

- القوائم المالية هي نتيجة أو مخرجات النظام المحاسبي البنكي و التي يجب إعدادها على أسس و قواعد سليمة و هذا من اجل إعطاء صورة شفافة و صادقة لمستخدميها تمكنهم في إرشاد قراراتهم.

- أن المشرع الجزائري قام بتصميم نظام محاسبي مالي يتماشى و متطلبات معايير المحاسبة الدولية و خصص فيه جزء مهم يحدد محتويات و القواعد المحاسبية لإعداد القوائم المالية للبنوك و المؤسسات المالية و كذا طريقة نشرها.

- إن إعداد ميزانية البنك حسب النظام المحاسبي المالي يتوافق بدرجة عالية مع معايير المحاسبة الدولية سواء من حيث العناصر التي تحتويها أو المعالجات المحاسبية التي يتم الاعتراف و القياس بها، حيث جاء النظام المالي المحاسبي بالتفصيل الكامل بخصوص عناصر الأصول و الخصوم و طرق التسجيل و حتى توقيت نشر و الإعلان عنها.

و بالتالي يمكن القول أن النظام المحاسبي المالي يتوافق و بدرجة عالية مع معايير المحاسبة الدولية من حيث عملية إعداد و تقديم و نشر القوائم المالية الخاصة بالبنوك و المؤسسات المالية. أما فيما يخص ميزانية البنك فيمكن القول أنها تحتوي على كامل المعلومات التي تنص عليها معايير المحاسبة الدولية من اجل يتم تزويد مستخدميها بالمعلومات اللازمة.

الهوامش

- ¹ زرموت خالد، إدماج الحسابات في ظلّ تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 03، 2011، ص 56.
- ² الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 47، القانون رقم 0711 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، يتضمن النظام المحاسبي المالي، المادة 03.
- ³ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 47، مرجع سبق ذكره، المادة 06.
- ⁴ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 47، مرجع سبق ذكره، المادة 07.
- ⁵ خالد جمال الجعرات، معايير التقارير المالية الدولية 2007 IFRSs & IASs، إثراء للنشر و التوزيع، الشارقة،
- ⁶ علاء محمد البتانوني، المحاسبة المالية المتوسطة، مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2011، ص 56.
- ⁷ طارق عبد العال حماد، التقارير المالية "أسس الإعداد و العرض و التحليل"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص 91.
- ⁸ وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، المحاسبة المالية المتوسطة: القياس و التقييم و الإفصاح المحاسبي، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000، ص 25.
- ⁹ المادة 20 من المرسوم التنفيذي المتضمن تطبيق أحكام النظام المالي المحاسبي.
- ¹⁰ كتوش عاشور، المحاسبة العامة أصول و مبادئ و البات سير الحسابات وفقاً للنظام المحاسبي المالي SCF، ديوان المطبوعات الجامعية، 2011، ص 43.
- ¹¹ وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، مرجع سبق ذكره، ص 26.
- ¹² محمد سمير الصبان و إسماعيل إبراهيم جمعة، القياس و الإفصاح المحاسبي (النظرية و التطبيق)، الدار الجامعية للطباعة و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 1995، ص 89.
- ¹³ عاشور كتوش، محاضرات في المحاسبة العامة (أصول و مبادئ سير الحسابات) وفقاً للنظام المحاسبي المالي (SCF)، جامعة حسينية بن بوعلي الشلف، 2010، ص 32.
- ¹⁴ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 47، مرجع سبق ذكره، المادة 25.
- ¹⁵ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 47، مرجع سبق ذكره، المادة 26.
- ¹⁶ عاشور كتوش، متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد (IAS/IFRS) في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا العدد السادس، ص 299.
- ¹⁷ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 76، نظام رقم 04-09 المؤرخ في 23 جويلية سنة 2009 يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، المادة 02 و 04.

- ¹⁸ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 76، نظام رقم 05 09 مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، المادة 02.
- ¹⁹ رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي-مدخل نظرية المحاسبة، الدار العلمية الدولية للنشر و التوزيع و دار الثقافة للنشرة التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2001، ص 303.
- ²⁰ رضوان حلوة حنان، نفس المرجع، ص 304.
- ²¹ دادة دليلة، الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للبنوك وفق النظام المحاسبي المالي (دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري 2010)، مذكرة ماجستير، جامعة ورقلة، 2013، ص 92.
- ²² الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 19، قرار مؤرخ في 26 يوليو سنة 2008 يحدد قواعد التقويم و المحاسبة و محتوى الكشوف المالية و عرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الفصل الثاني، ص 24.
- ²³ دادة دليلة، مرجع سبق ذكره، ص 94.
- ²⁴ محمود محمد عبد السلام البيومي، المحاسبة و المراجعة في ضوء المعايير و عناصر الإفصاح في القوائم المالية : مع نص القرار رقم 345 لسنة 2002 لوزير التجارة الخارجية بتعديل بعض أحكام القرار رقم 503 لسنة 1997 بشأن معايير المحاسبة المصرية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2003، ص 13.
- ²⁵ محمد المبروك أبو زيد، التحليل المالي -شركات و أسواق مالية، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، 2009، ص 61.
- ²⁶ كتوش عاشور، متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد (IAS/IFRS) في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 09.
- ²⁷ محمد الهلالي و عبد الرزاق شحاذة، محاسبة المؤسسات المالية -البنوك التجارية و شركات التأمين، دار المناهج للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2009، ص 225.
- ²⁸ حسب المادة رقم 04 من النظام رقم 09-05 المؤرخ في 29 شوال عام 1430 الموافق ل 18 أكتوبر 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك و المؤسسات المالية و نشرها.
- ²⁹ حسب المادة 15 من القانون 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 و المتضمن النظام المحاسبي المالي.